

رسالة مؤرخة في ٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣
موجهة من ممثل النرويج الدائم الى رئيس لجنة
نزع السلاح ، بشأن المواد ٣٣ الى ٣٥ من
النظام الداخلي

أتشرف بالاشارة الى النظام الداخلي للجنة نزع السلاح فيما يتعلق باشتراك الدول غير الاعضاء ، وأرجو أن يسمح للنرويج ، عن طريق بعثتها الدائمة في جنيف ، بالاشتراك في عمل اللجنة أثناء دورتها لعام ١٩٨٤ فيما يتعلق بكل البنود الموضوعية الواردة في جدول أعمالها . وينطبق هذا على الجلسات العامة والجلسات غير الرسمية ، والافرة العاملة وغيرها من الهيئات الفرعية التي قد يتم انشاؤها .

(التوقيع) مارتين هوسليد

السفير

الممثل الدائم